

هل يجب إعادة الصلاة على من كان يخطئ في الغسل أو تهاون في قراءة الفاتحة؟

عبدالمحسن الزامل

بدأ طلب العلم وتعلمت اشياء لم اكن افعلها او اعتقاد انها كذلك ثم اني كنت في لا اعتنني مسألة وصول مال السرة وازالة الاوساخ منها وفي الوضوء دعتني مسألة ازالة الشمع لثلا - [00:00:00](#)

طوال السنوات عام وسالوس والماء وايضا قراءة الفاتحة بشكل صحيح. وان من تهاون في تعلمها تبطل صلاته. سؤالي يجب عليه الصلاة ام اذا اولا ذكر اشياء ما يتعلق هو المبالغة في - [00:00:17](#)

اما سورة الشمع فلا يلزم يعني في مسألة يعني لا يلزم الانسان لا يفعله ادخال ماء الاذن وداخل الاذن هذا يضر انما المقصود هو ان يغسل ظهر الاذن وكذلك آآ باطن ما يكون ظاهرا من باطنها - [00:00:39](#)

حينما يمسح بيديه هذا يكفي وكذلك السر حينما يمسحها يكفي وما وقع من اشياء ذهبت مثلا تأول فيها ونحو ذلك وخفيت عليه فالصحيح ان من وضى من صلاتك صحيح ويعفى عن ذلك وربما قد يكون نوع تفريط والنبي عليه الصلاة والسلام - [00:01:04](#) اه يعني هذى المسألة سبق ذكر ادلة كثيرة عليها وهذا هو الصواب في هذه المنشأة واقرب ما يستدل به في هذه المسألة حديث مسيء

اما بصلاته لما قال النبي عليه الصلاة ارجع صلي فانك لم تصلي ثلاث مرات - [00:01:24](#) النبي عليه الصلاة امر باعادة تلك الصلاة مع انه كانت اه كانت هذه صلاته في اه في جميع اوقاتي فلم يأمر على تلك الصلوات التي كان مسيئا فيها بل امر باعادة صلاة الوقت. فلو كان مثلا انسان - [00:01:40](#)

وقع في شيء يبطلها وهو في الوقت وعلم اعاد يا خي شيء مضى صلاته صحيحة ولا شيء وادلته كثير من ثم يتقدم - [00:01:57](#)